

وزارة الداخلية

قرار رقم ٩٧ لسنة ٢٠٢٢

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ الصادر بشأن الجنسية المصرية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١٠٠٤ لسنة ٢٠١٨ الصادر بتقويض السيد اللواء

مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير فى مباشرة الاختصاصات المقررة لوزير

الداخلية بموجب القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ بشأن الجنسية المصرية ؛

قرر :

مادة ١ - تُرد الجنسية المصرية لكل من الإحدى عشر شخصًا المدرجة

أسمائهم بالبيان المرفق (أولهم السيد/ صبحى عبد السلام بيومى وآخرهم السيدة/

نانسى فوزى فهمى) .

مادة ٢ - يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

تحريراً فى ٢٠٢٢/١/١٢

المفوض بالتوقيع

مساعد أول الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير

لواء / (إمضاء)

بيان بأسماء طالبي رد الجنسية المصرية

مستسل	الاسم	جهة وتاريخ الميلاد
١	السيد/ صبحى عبد السلام بيومى	القاهرة ١٩٦١/٧/١٥
٢	السيد/ أمير أبوبكر الصديق	كندا ١٩٧٤/١٠/٢١
٣	السيد/ نبيل ثابت جورجىوس	القاهرة ١٩٦٥/٩/١٧
٤	السيد/ عمرو حسنى فرغلى	القليوبية ١٩٨٦/١/١
٥	السيد/ حسام عبد المقصود عطية	المنوفية ١٩٦٥/١٠/٥
٦	السيد/ عمر محمد فتحى	المنوفية ١٩٩٦/٨/٢٣
٧	السيد/ محمد عبد المنعم حسن	أسيوط ١٩٨٤/١/١٢
٨	السيد/ سمير لطفى فهميم	أسيوط ١٩٦٧/٢/٢٤
٩	السيد/ هيمن حليم إسكندر	المنيا ١٩٥٨/١١/١
١٠	الطفل/ أمير عمر منعم	الشرقية ٢٠١١/٨/١٨
١١	السيدة/ نانسى فوزى فهمى	سوهاج ١٩٧١/١٠/١٠